



الدليل المصور لقواعد السلوك

والمواظبة لطالبات المرحلة المتوسطة

لعام ١٤٤٧هـ



إعداد وتنفيذ:

الأستاذة / عواطف الغامدي

الأستاذة / نوال الشهري

الأستاذة / آمال العمودي

الأستاذة / حصة المطيري



اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْرُجُكُمْ مِّنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ



صاحب السمو الملكي
الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود
رئيس المعهد رئيس مجلس الوزراء



خادم الحرمين الشريفين
الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية

انطلاقاً من حرص وزارة التعليم على بناء بيئة تعليمية آمنة ومحفزة، وتعزيز القيم الإسلامية والوطنية، وترسيخ مبادئ الانضباط والمسؤولية لدى الطلبة، جاءت لائحة السلوك والمواطبة للتعليم العام لعام ١٤٤٧ هـ إطاراً تنظيمياً يهدف إلى تقويم السلوك، ودعم المواطبة وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات داخل المجتمع المدرسي.

ويأتي هذا الدليل المصور ليكون أداة توعوية إرشادية مساندة، تسهم في تبسيط بنود اللائحة وتوضيحها بأسلوب بصري جذاب، يسهل فهمه واستيعابه من قبل الطلبة وأولياء الأمور ومنسوبي المدرسة، ويعزز الوعي بالسلوكيات الإيجابية، ويوضح المخالفات السلوكية وأليات التعامل معها وفق الأنظمة المعتمدة.

كما يهدف الدليل إلى دعم الممارسات التربوية الوقائية، وتعزيز ثقافة الانضباط الذاتي.



المادة (١) : التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أينما وردت في هذا الكتاب المعاني المبينة أمام كل منها ، مالم يقتضي السياق غير ذلك

- | | | |
|---|--|--|
| <p>2</p> <p> منسوبي المدرسة</p> <p>جميع العاملين في المدرسة مثل المدير-الوكيل - المعلم - الموجه الطلابي – رائد النشاط – الإداري – المستخدم الحارس – سائق الحافلة - المراسل .</p> | <p>1</p> <p> الطالب</p> <p>كل من يتلقى التعليم العام .</p> | <p>3</p> <p> الزي المدرسي</p> <p>الزي المدرسي المعتمد من الوزارة للتعليم الحكومي أو</p> |
| <p>6</p> <p> السلوك المتميز</p> <p>هو السلوك الذي يعكس الممارسات المتميزة المتتسق مع القيم الإسلامية والهوية الوطنية ، والتي يظهرها الطالب من خلال حسن تصرفه وأخلاقه ومبادراته في المجتمع المدرسي .</p> | <p>5</p> <p> السلوك الإيجابي</p> <p>هو السلوك المتوقع من الطالب والذي يتتسق مع الأهداف والقيم واللوائح والنظم التربوية والأعراف السائدة في المجتمع التعليمي .</p> | <p>4</p> <p> السلوك</p> <p>كل ما يصدر من الطالب من أقوال أو أفعال حركية أو لفظية أثناء تعامله مع منسوب المدرسة ، وعناصر البيئة المدرسية وانظمتها في المواقف المختلفة .</p> |
| <p>9</p> <p> التنمر</p> <p>استهداف طالب معين أو طلاب معينين بصورة متكررة وباستخدام أساليب ذات طبيعة نفسية أو جسدية غير مرغوبة تلحق الأذى الشديد بالطالب المستهدف ، وقد يكون التنمر باستخدام أسلوب مباشر أو غير مباشر عبر وسائل التقنية الحديثة .</p> | <p>8</p> <p> تعديل السلوك</p> <p>الإجراءات التربوية والعلاجية التي تهدف إلى ضبط وتقويم سلوك الطلبة الذين يجدون صعوبة في التكيف مع البيئة المدرسية بإكسابهم السلوك الإيجابي البناء .</p> | <p>7</p> <p> تعزيز السلوك</p> <p>هو الإجراء التربوي الذي يتخذ بعد سلوك معين ، بهدف دعمه إذا كان إيجابياً ، وتصحيح أثره إذا كان سلبياً ، بما يسهم في تكرار السلوك الإيجابي مستقبلاً في مواقف متشابهة .</p> |



10



الابتزاز

تهديد طالب بفضحه أو كشف معلومات تؤثر على حياته وأسرته على أن يستجيب للطالب المبتز مقابلاً بمبلغ مادي أو غرض معنوي أو غرض مادي، ويكون على سبيل الإرغام والإجبار.

11



التحرش الجنسي

كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسي ، تصدر من طالب تجاه أي طالب آخر، تمس جسده أو عرضه ، أو تخدش حياءه ، بأي وسيلة كانت ، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة .

14



التعليم عن بعد

من أنماط التعليم تستخدمن فيه وسائل وتقنيات الكترونية في العملية التعليمية وإدارة التفاعل بها ويتصرف بانفصال بين المعلم والمتعلم ، أو بين المتعلمين ومصادر التعلم ، ويكون الانفصال إما بالبعد المكاني خارج مقرات المؤسسة التعليمية أو بالبعد الوقتي

أو من التعلم

12



المواظبة

التزام الطالب بالحضور إلى المدرسة أو من خلال المنصات التعليمية المعتمدة ، حسب المواعيد الرسمية المحددة لذلك اليوم الدراسي إلى نهايته .

13



التأخر الصباحي

تأخر الطالب عن الحضور إلى المدرسة في الوقت المحدد .



17

الحضور الإلكتروني

توثيق حضور الطالب من خلال مشاركته الفعالة في المقرر الإلكتروني.



15

إساءة استخدام المنصات التعليمية

استخدام المنصات التعليمية بهدف الإساءة للفرد ، أو المجتمع ، أو الرموز الدينية ، أو الوطنية ، أو التسويق والترويج للحسابات الشخصية في وسائل التواصل المختلفة ، أو إرسال روابط مجهولة قد تحتوي على فيروسات .



16

التنمر الإلكتروني

التنمر باستخدام التقنيات الرقمية ويمكن أن يحدث على سبيل المثال (وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات المراسلة ومنصات الألعاب والهواتف المحمولة) ، وهو سلوك متكرر يهدف إلى إخافة أو استفزاز المستهدفين أو تشويه سمعتهم .



18

الحالات عالية الخطورة

أي حدث أو ظرف غير متوقع يمثل تهديداً مباشراً أو محتملاً يؤثر على سلامة الطلبة . ويطلب سرعة التدخل المباشر من إدارة المدرسة مثل : محاولات إيذاء الذات .



19

الإيذاء

كل شكل من أشكال الاستغلال ، أو إساءة المعاملة الجسدية ، أو النفسية ، أو الجنسية ، أو التهديد به ، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر ، متجاوزاً بذلك حدود ماله من ولاية عليه ، أو سلطة ، أو مسؤولية ، أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية ، أو علاقة اعالة ، أو وصاية ، أو تبعية معيشية ، ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته ، أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته ، أو من ترتب عليه شرعاً ، أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم .

20



22

مركز البلاغات

وحدة تابعة لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، مختصة بتلقي البلاغات المتعلقة بحالات الإيذاء أو الإهمال ، وتعمل على إحالة الحالات للجهات المختصة ومتابعتها .



21

مركز الحماية

وحدة إدارية وميدانية متخصصة في مباشرة بلاغات الحماية من الإيذاء ضد الطفل .



الإهمال

عدم توفير حاجات الطالب الأساسية أو التقصير في ذلك ، وتشمل الحاجات الجسدية ، والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية ، والتعليمية والفكرية ، والاجتماعية ، الثقافية ، والأمنية .



المادة (٢) : أهداف قواعد السلوك والمواطبة

الهدف العام:

ضبط السلوك والمواطبة لدى طلبة التعليم العام بما يتوافق مع المبادئ الإسلامية، والقيم الأخلاقية، وثقافة المجتمع.

الأهداف التفصيلية:

١. ترسیخ المبادئ الإسلامية وتعزيز الهوية الوطنية لدى الطلبة.
٢. تعزيز القيم وتنمية الاتجاهات السلوكية الإيجابية لدى الطلبة.
٣. تعزيز قيم التعامل الرقمي لدى الطلبة، والالتزام بالسلوك الإيجابي أثناء تعلمهم عن بعد.
٤. تهيئة البيئة التعليمية والتربوية المناسبة للطلبة ومنسوبي المدرسة.
٥. تحديد المسؤوليات والأدوار لتحقيق التكامل داخل المجتمع المدرسي بما يضمن تطبيق قواعد السلوك والمواطبة بعدلة ووضوح.
٦. إيجاد مرجعية ضابطة للعاملين في الميدان التربوي تحدد القواعد والإجراءات الواجب اتخاذها لتحقيق بيئة تربية آمنة، والالتزام بالقيم السلوكية والنظم المدرسية.
٧. تعريف الطلبة وأولياء أمورهم بأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواطبة وأهمية الالتزام بها.





دور الأسرة في تطبيق قواعد السلوك والمواطبة

١. تعزيز القيم الإسلامية لدى الأبناء، والانتماء والمواطنة ، والولاء للقيادة الرشيدة ، والمحافظة على أمن الوطن وممتلكاته .
٢. تعزيز التنوع الثقافي، والوسطية والاعتدال الفكري ، والتأكد من سلامة البيئة التعليمية من الفكر المتطرف والظواهر السلبية .



٣. تعزيز قيم التعامل الرقيي لدى الأبناء.

٤. تعزيز السلوك الإيجابي والانضباط الذاتي لدى الأبناء .

٥. الاطلاع على جميع أنظمة المدرسة وقواعدها وتعليماتها ومناقشتها مع الأبناء .

٦. التزامولي أمر الطالب بحضور الاجتماعات ومجالس أولياء الأمور والفعاليات التثقيفية والتوعوية التي تنفذها إدارة المدرسة.

٧. التزامولي أمر الطالب بمسؤوليته كاملة تجاه ابنه، وفق ما ورد في قواعد السلوك والمواطبة، وفي نظامي الحماية من الإيذاء حماية الطفل ولائحتهما التنفيذية .

٨. توثيق العلاقة مع إدارة المدرسة والمعلمين والموجه الطالبي.

٩. تأمين المتطلبات المدرسية ومستلزماتها ومتطلبات التعليم الإلكتروني.

١٠. متابعة الأبناء وتوجيههم نحو التفاعل الرقيي المسؤول في ظل الانفتاح الإعلامي ، بما يعزز وعيهم الفكري ويحصنهم من التأثيرات السلبية.

١١. متابعة تعليم الأبناء وتقديمهم في منصات التعليم الإلكتروني المعتادة.

١٢. حث الأبناء على التفاعل مع المعلم داخل الفصل الدراسي، أو في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة في مختلف الأنشطة الدراسية .



١٣. الوعي بخصائص مراحل النمو للأبناء وما يصاحبها من تغيرات : لتقديم الدعم المناسب .

١٤. غرس قيمة الانضباط لدى الأبناء، من خلال الحرص على الحضور المدرسي المنتظم ، والالتزام بحضور الحصص الدراسية وفق الجدول الزمني المحدد.

١٥. التواصل الفوري مع المدرسة عند تغيب ابن، مع توضيح سبب الغياب لضمان الاستمرار في المتابعة والدعم

١٦. المتابعة المستمرة للتحصيل الدراسي للأبناء.

١٧. إخطار المدرسة باحتياجات ابن وتعاون معها لحل المشكلات السلوكية التي قد يعاني منها .

١٨. إبلاغ الموجه الطالبي أو الوكيل عند تعرض الأبناء لمشكلات سلوكية لتوثيق الحالة واتخاذ الإجراءات اللازمة.



المادة (٤): واجبات الطالب

١. الاعتزاز بالقيم الإسلامية، والانتماء والمواطنة، والولاء للقيادة الرشيدة، والمحافظة على أمن الوطن وممتلكاته.
٢. الالتزام بتعليمات المدرسة وقواعدها وأنظمتها.
٣. التحلي بالوسطية والاعتدال الفكري.
٤. تقدير التنوع الثقافي، واحترام وتقبل الآخرين.
٥. الالتزام بأداب التعامل الرقمي.
٦. الالتزام بالسلوك الإيجابي داخل المدرسة وخارجها.
٧. التحلي بالانضباط الذاتي وتحمل المسؤولية.
٨. الحرص على الحضور المدرسي المنتظم، والالتزام بحضور الحصص في الوقت المحدد.
٩. التعامل مع التحديات والمشكلات بطريقة واعية وتفكير إيجابي.
١٠. المحافظة على ممتلكات الطلبة والمدرسة.
١١. التواصل مع إدارة المدرسة أو الموجه الطلابي في حال تعرضه لأحد زملائه لمشكلة سلوكية.





المادة (٥): تقييم السلوك

يُقيّم السلوك وفق الآتي:

يُعد السلوك مادة مستقلة يعكس مخرجات تعليم وتحصيل الطالب من النواحي الأخلاقية، وتحسب درجة السلوك ضمن مجموع درجات الطالب بالمعدل الدراسي الفصل من الصف الثالث الابتدائي إلى الصف الثالث الثانوي، وينحصر مادة السلوك (١٠٠) درجة، وتقسم إلى مكونين أساسيين:

السلوك الإيجابي:

هو السلوك المتوقع من جميع الطلبة بدون ارتكاب مشكلات سلوكية ويخصص له (٨٠٪) من إجمالي درجة السلوك.

• يُعد كل طالب مستحثقاً لدرجة السلوك الإيجابي (٨٠) درجة بشكل تلقائي في بداية كل فصل دراسي.

• في حال قيام الطالب بمشكلة سلوكية تحسّن إدارة المدرسة من درجات السلوك الإيجابي، وفق الإجراءات المنصوص عليها في قواعد السلوك والمواظبة.

أ- السلوك المتميز:

• هو السلوك الذي يعكس الممارسات المتميزة المتسقة مع القيم الإسلامية والهوية الوطنية، يظهرها الطالب من خلال حسن تصرفه وأخلاقه ومبادراته في المجتمع المدرسي.

• يُخصص له (٢٠٪) من إجمالي درجة السلوك.

• تقييم السلوك المتميز للطالب ومنحه الدرجات المستحقة، والمصنفة ضمن ممارسات السلوك المتميز الموضحة في قواعد السلوك والمواظبة.

• يُتاح للطالب فرص تعويض الدرجات المحسومة من السلوك الإيجابي خلال الفصل الدراسي، من خلال تنفيذ ممارسات السلوك المتميز المقترحة.

• يحق للطالب المخالف سلوكياً الجمع بين الفرص لتعويض الدرجات المحسومة من السلوك الإيجابي.

• يحق للطالب تكرار السلوك المتميز لاكتساب مزيداً من الدرجات بحيث لا تتجاوز درجات سلوك الطالب مئة درجة.

• يقدم الطالب الشواهد التي ثبتت قيامه بفرصة تعويضية لوكيل شؤون الطلبة، ويُحتفظ بها في ملفه.

• تُدون درجة السلوك في حقل خاص بها في كشف بطاقة الدرجات، ويُعد هذا الحقل جزءاً لا يتجزأ من أي كشف للدرجات تصدره المدرسة.



توزيع درجات الحسم:

تصنيف المخالفات السلوكية حسب الدرجات

مشكلات الدرجة الأولى ١ درجة

مشكلات الدرجة الثانية ٢ درجة

مشكلات الدرجة الثالثة ٣ درجات

مشكلات الدرجة الرابعة ٤ درجات

مشكلات الدرجة الخامسة ٥ درجة





السلوك المتميز :

يُقيّم السلوك المتميز بناءً على ما يعكسه الطالب من التزام بالقيم (مثل: الانضباط ، التسامح ، الأمانة، العزيمة التعاون ، الانتماء الوطني) المتمثلة في الممارسات المقترنة والممارسات المدرجة في برنامج تعزيز السلوك الإيجابي

التعريف	القيم
الولاء، وحفظ البيعة لقيادته الرشيدة والاعتزاز بتاريخ وهويته وموروثه ومكتسباته، والحرص على المشاركة بإيجابية في المناسبات الوطنية المتنوعة.	الانتماء الوطني
تحمل المسؤولية في أداء المهام والواجبات، والقيام بالعمل بانتظام والالتزام بالأنظمة والتعليمات وضبط السلوك واحترام حقوق الآخرين.	الانضباط
الاجتهد والسعى المتواصل للتتفوق والتميز وتحقيق الأهداف، مع مواجهة الصعاب والمتغيرات والتحديات بطرق وأساليب متنوعة، وبذل الجهد للتلغلب على المعوقات.	العزيمة
التسامي والصبر في التعامل مع الآخرين، والتغاضي عن الزلات، والعفو عند المقدرة، والتعامل مع الآخرين باللين والرفق والرحمة، مع تقديم واحترام مشاعرهم وظروفهم، بما يعزز ثقافة التعايش بين كافة أفراد المجتمع.	التسامح
حفظ الأمانة، وأداء الحقوق بإخلاص وصدق ونراة ووضوح في التعامل مع الآخرين.	الأمانة
المشاركة في تقديم العون والمساعدة للأخرين والإحسان إليهم، والتكاتف معهم لتحقيق المنافع المشتركة.	التعاون



١٣٥١



١٣٩٦



١٣٦٠



١٣٣٩



١٤٨٠

توحيد المملكة العربية السعودية

دخول الملك عبد العزيز
الرياض وانطلاق تأسيس
المملكة العربية السعودية

تأسيس الدولة
ال سعودية الثانية

بداية إمارة الإمام محمد بن سعود
في الدرعية وتأسيس الدولة
ال سعودية الأولى

تأسيس
الدرعية




م الموضوعات السلوك المتميزة المقترحة



التوعية بالاعتدال ونبذ
النطرف



الولاء للقيادة والوطن



تاريخ المملكة وأحد
رموزها



تنمية مهارات الحوار



تعزيز التسامح والاحترام
ونبذ التمييز والعنصرية



تعزيز اللغة العربية



أخطار المخدرات



التطوير الشخصي



الاعتناء بالبيئة المدرسية



الدرجة	ممارسات السلوك المتميزة المقترحة
ست درجات	انضباط الطالب وعدم غياب بدون عذر خلال الفصل الدراسي.
درجتان لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • المشاركة في الخدمة المجتمعية خارج المدرسة. • تقديم فعالية حوارية. • المشاركة في حملة توعوية. • عرض تجارب شخصية ناجحة. • الالتحاق ببرنامج أو دورة.
أربع درجات لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • المشاركة في مجالات الأنشطة المدرسية التالية: • مهارات الاتصال (التعلم الجماعي، التعلم بالأقران ، ...) • مهارات القيادة والمسؤولية (التخطيط، التحفيز...). • المهارات الرقمية (إعداد العروض، تصاميم المحتوى الالكتروني،...). • مهارة إدارة الوقت.
درجتان لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • كتابة رسالة شكر (مثل رسالة للوطن، للقيادة الرشيدة للأسرة، للمعلم...إلخ). • المشاركة في الإذاعة. • تقديم مقترن لصالح المجتمع المدرسي. • التعاون مع الزملاء والمعلمين وإدارة المدرسة.
تقدير المدرسة الدرجة المناسبة للسلوك بناء على توصية لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بما لا يتجاوز ست درجات	<ul style="list-style-type: none"> • إذا اكتسب الطالب سلوكاً متميزاً غير مذكور في موضوعات أو ممارسات السلوك المتميزة المقترحة.

• إرفاق ما يثبت مشاركة الطالب من جهات معتمدة من داخل المدرسة أو خارجها.



المادة (١٠) : المشكلات السلوكية من الدرجة الأولى للمرحلة المتوسطة

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة لنفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

المشكلة السلوكية

١. التأخر الصباحي

٢. عدم حضور الاصطفاف الصباحي في حال كان الطالب متواجداً داخل المدرسة.

٣. التأخر عن الاصطفاف الصباحي -في حال كان الطالب متواجداً داخل المدرسة - أو العبث أثناءه.

٤. التأخر في الدخول عن الحصص.


٥. إعاقة سير الحصص الدراسية مثل: الحديث الجاني، المقاطعة المستمرة غير الهدافة لشرح المعلم، تناول الأطعمة أو المشروبات أثناء الدرس.

٦. النوم داخل الفصل

٧. تكرار الدخول والخروج من بوابة المدرسة وقت الحضور والانصراف

٨. التجمهر أمام بوابة المدرسة

- الإجراء الأول :
تنبيه شفهي أول، وتوضيح أثر السلوك.
- الإجراء الثاني :
تنبيه شفهي ثانٍ، ومناقشة السلوك الإيجابي والسلبي.
- الإجراء الثالث :
تسجيل المخالفة، إشعارولي الأمر، حسم درجة، إحالة للمرشد الطلابي.
- الإجراء الرابع :
حضورولي الأمر، خطة تعديل سلوك، حسم درجة إضافية، إحالة للجنة التوجيه.





المادة (١١) : المشكلات السلوكية من الدرجة الثانية للمرحلة المتوسطة

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسها يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

المشكلة السلوكية

- الإجراء الأول :

إشعارولي الأمر . حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي مع إمكانية التعويض، أخذ تعهد خطى من الطالب بعدم تكرار المخالففة، إ حالة للموجه الطلاي.

- الإجراء الثاني :

خطة تعديل السلوك، توقيعولي الأمر، متابعة الموجه الطلاي.

- الإجراء الثالث :

تحويل للجنة التوجيه الطلاي، نقل الطالب لفصل آخر وفقاً قرار اللجنة.

١. عدم حضور الحصة الدراسية أو الهروب منها
٢. الدخول أو الخروج من الفصل دون استئذان
٣. دخول فصل آخر دون استئذان
٤. إثارة الفوضى داخل الفصل أو في وسائل النقل المدرسي.
٥. الشجار أو الاشتراك في مضاربة جماعية
٦. إشارات أو حركات غير لائقة تجاه الطلاب
٧. ألفاظ مسيئة أو تهديد
٨. إلحاق الضرر بمتلكات الطالب
٩. العبث بمتلكات المدرسة
١٠. إتلاف الكتب الدراسية





المادة (١٢): المشكلات السلوكية من الدرجة الثالثة للمرحلة المتوسطة.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

المشكلة السلوكية

- الإجراء الأول :

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- دعوةولي أمرطالب، وتوضيح الإجراءات المرتبطة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة، وأخذ تعهد خطى على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيعولي الأمر بالعلم
- حسم ثلاثة درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك
- الاعتذار إلى من أساء إليهم
- إصلاح ما أتلفه الطالب، أو إحضار بديل عنه.
- مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة وإتلافها من قبل لجنة التوجيه الطلابي المدرسة وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي وإعداد محضر بذلك.
- الإجراء الثاني :

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول
- دعوةولي أمرطالب، وإنذارطالب كتابيا بالنقل إلى مدرسة أخرى في حال تكرار المخالفه، وتوقيعولي الأمر بالعلم بذلك.
- تحويل الحالة إلى لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة لوضع الحلول المناسبة لمخالفته وفقا لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة.

- ١- عدم التقيد بالزي المدرسي
- ٢- الشجار أو الاشتراك في مضاية جماعية
- ٣- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه الطلبة
- ٤- التلفظ بكلمات نابية على الطلبة أو تهديدهم أو السخرية منهم
- ٥- إلحاق الضرر المتعمد بممتلكات الطلبة
- ٦- العبث بتجهيزات المدرسة أو مبانها (أجهزة الحاسوب، الكهرباء، المعامل، حافلة المدرسة والكتابة على الجدار وغيرها)
- ٧- إحضار المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة دون استخدامها، وذلك مثل (الألعاب النارية، البخاخات الغازية الملونة، المواد الكيميائية)
- ٨- حيازة السجائر بأنواعها.
- ٩- حيازة المواعد الإعلامية الممنوعة المقروءة، أو المسموعة، أو المرئية
- ١٠- التوقيع عنولي الأمر من غير علمه على المكتبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر
- ١١- امتهان الكتب الدراسية



- نقل الطالب المخالف سلوكيا إلى فصل آخر وفقاً لقرار لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة.

- متابعة حالة الطالب من قبل الموجه الطالبي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثالث :

تحويل لجنة التوجيه الطلابي، نقل الطالب لفصل آخر وفقاً قرار اللجنة.

- الإجراء الثالث

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول
- ترفع إدارة المدرسة رسميا وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه في المدرسة بخصوص القضية.

- يصدر مدير التعليم قرار بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، مع الأخذ برأيولي الأمر في المدرسة التي سيُنقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقة ولـي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)

- متابعة الحالة من الموجه الطالبي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية.





المادة (١٣): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للمرحلة المتوسطة.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

المشكلة السلوكية

- الإجراء الأول :

إحالة الطالب من قبل إدارة المدرسة إلى لجنة التوجيهي الطلابي لدراسة مشكلته السلوكية بعد حدوثها مباشرة لاتخاذ ما يلي:

- دعوةولي أمر الطالب، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشة خطة تعديل السلوك، وضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة وأخذ تعهد خطى على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه، وإنذاره بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة إعادة تكرار المشكلة، توقيعولي الأمر بالعلم.
- حسم عشر درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض، وإشعارولي الأمر بذلك.
- تقديم الاعتذار لمن أسيء إليهم إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه، وإشعارولي الأمر بذلك.
- مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة، وإتلافها (وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي)، وإعداد محضر بذلك من قبل لجنة التوجيهي الطلابي في المدرسة.
- نقل الطالب من فصل إلى آخر وفقاً لقرار لجنة التوجيهي الطلابي في المدرسة.
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي، وتقديم الخدمات التربوية.

١- تعمد إصابة أحد الطلبة عن طريق الضرب باليد أو استخدام أدوات غير حادة تحدث إصابة (جرحا، أو نزفا، أو كسرا")

٢- سرقة شيء من ممتلكات الطلبة أو المدرسة.

٣- التصوير أو التسجيل الصوتي للطلبة.

٤- إلحاق الضرر المتعمد بتجهيزات المدرسة أو مبانها (كأجهزة الحاسوب، أدوات ومعدات الأمن والسلامة المدرسية، الكهرباء، المعامل، الحافلة المدرسية)

٥- التدخين بأنواعه داخل المدرسة.

٦- الهروب من المدرسة.

٧- إحضار أو استخدام المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة، مثل (الألعاب النارية، البخاخات الغازية الملونة، المواد الكيميائية).

٨- عرض أو توزيع المواد الإعلامية الممنوعة المقرؤة أو المسموعة أو المرئية



- الإجراء الثاني:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول، باستثناء نقل الطالب من الفصل.
- رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه في المدرسة إلى إدارة التعليم رسميًّا وبصفة عاجلة بخصوص القضية.
- إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأيولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقةولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنته)
- تمكين الطالب من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها وإشعارولي الأمر بذلك
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية





المادة (١٤) : المشكّلات السلوكيّة من الدرجة الخامسة للمرحلة المتوسطة .

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكيّة يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكيّة

- تدون إدارة المدرسة محضر لإثبات الواقعه.
- دعوةولي أمرطالب، وتبليغه بمشكلة الطالب والإجراءات المترتبة على ذلك.
- حسم خمس عشرة درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها، وإشعارولي الأمر بذلك.
- اجتماع لجنة التوجيه الطالبي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
- متابعة الحالة من الموجه الطالبي وت تقديم الخدمات التربوية رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه الطالبي في المدرسة بخصوص القضية إلى إدارة التعليم رسميًّا وبصفة عاجلة.
- إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأيولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حال عدم موافقةولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
- متابعة الحالة من الموجه الطالبي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية.

- ١- الإساءة أو الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام
- ٢- الإساءة للدولة أو رموزها
- ٣- بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة ، أو تكفيرية ، أو الحادية ، أو مسيئة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية.
- ٤- الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب العنصرية، أو الفتنة القبلية، أو الطائفية، أو المذهبية.
- ٥- التزوير أو الاستخدام أو الاستفادة من الوثائق، أو الأختام الرسمية بطريقة غير مشروعة نظاما
- ٦- التحرش الجنسي
- ٧- المظاهر أو الصور أو الشعارات التي تدل على الشذوذ الجنسي أو الترويج لها.
- ٨- إشعار النارد داخل المدرسة
- ٩- حيازة أو استخدام أو تهديد الطلبة بالأسلحة النارية أو ما في حكمهما (مثل: السكاكين والأدوات الحادة والرصاص بدون مسدس)
- ١٠- حيازة، أو تعاطي، أو ترويج المخدرات، أو المسكرات.
- ١١- الجرائم المعلوماتية بكل أنواعها.
- ١٢- ابتزاز الطلبة.
- ١٣- التنمر بجميع أنواعه وأشكاله.



المادة (١٥): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للطلبة تجاه الهيئة التعليمية والإدارية.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

- الإجراء الأول:

إحالة الطالب من قبل إدارة المدرسة إلى لجنة التوجيهي الطلابي لدراسة مشكلته السلوكية بعد حدوثها مباشرة لاتخاذ ما يلي:

- دعوةولي أمر الطالب، وتوضيح الإجراءات المرتبطة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشة خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة وأخذ تعهد خطى على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه، وإنذاره بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة إعادة تكرار المشكلة، توقيعولي الأمر بالعلم.
- حسم عشر درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض، وإشعارولي الأمر بذلك.
- الاعتذار لمن أسيء إليهم
- مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد وإتلافها (وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي)، وإعداد محضر بذلك
- تحويل الطالب إلى فصل آخر وفقاً لقرار التوجيهي الطلابي في المدرسة.
- تحويل الطالب إلى الموجة الطلابي لدراسة حالته.

- الإجراء الثاني:

- تنفيذ جميع ماورد في الإجراء الأول، باستثناء نقل الطالب من الفصل.
- ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيهي في المدرسة بخصوص القضية.

١- تهديد المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.

٢- التلفظ بالفاظ غير لائقة تجاه المعلمين، أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، قولاً أو فعلاً

٣- التوقيع عن أحد منسوبي المدرسة على المكاتب المتبادلة بين المدرسة وأولياء الأمور.

٤- تصوير المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، أو التسجيل الصوتي لهم (مالم يؤخذ إذن خطى بالموافقة الصريحة على ذلك)



- يصدر مدير التعليم قرار بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأيولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقةولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة مقرسكتة)
- تمكين الطالب من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها وإشعارولي الأمر بذلك
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها
- الطالب لتقديم الخدمات التربوية





المادة (١٦) : المشكلات السلوكية من الدرجة الخامسة للطلبة تجاه الهيئة التعليمية والإدارية.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

- ١- إلحاق الضرر بممتلكات المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، أو سرقتها
- ٢- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
- ٣- الاعتداء بالضرب على المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
- ٤- ابتزاز المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
- ٥- الجرائم المعلوماتية تجاه المعلمين، أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.

- تدون إدارة المدرسة محضر لإثبات الواقعه.
- دعوةولي أمر الطالب، وتبليغه بمشكلة الطالب والإجراءات المرتبطة على ذلك.
- حسم خمس عشرة درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها، وإشعارولي الأمر بذلك.
- اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
- إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه، وإشعارولي الأمر بذلك
- رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة رسميأً وبصفة عاجلة إلى إدارة التعليم بخصوص القضية.
- إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأيولي الأمر في المدرسة التي سيينقل إليها الطالب (وفي حال عدم موافقةولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية





المادة (١٧): الآداب العامة للسلوك الرقمي.

١. التمسك بالقيم الإسلامية وتعاليم الدين الحنيف.
٢. طاعة ولاء الأمر واحترام الرموز الوطنية، وعدم مخالفه تعاليم الدين أو قوانين الدولة وأنظمتها.
٣. استشعار المسؤولية الوطنية في التعاملات الرقمية.
٤. احترام قوانين حقوق الملكية الفكرية، وتوضيح المراجع والمصادر المستخدمة في المشاركة الإلكترونية تجنبًا للانتهاك.
٥. تجنب نشر البيانات الشخصية كالأسماء، وبيانات الاتصال والعنوانين.
٦. تجنب ترك جهاز الحاسوب في الأماكن العامة أو السماح لآخرين باستخدامه دون مراقبة.
٧. استخدام وسائل التواصل الإلكترونية الرسمية المعتمدة من قبل الوزارة للتواصل مع المعلمين، وإدارة المدرسة، والطلبة، وتتجنب استخدام غيرها من التطبيقات أو منصات التواصل الاجتماعي.
٨. تجنب استخدام منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة لتحميل أي مادة تحتوي على فيروسات، أو شفرات حاسوبية، أو ملفات، أو برامج قد تؤثر على الموقع أو الأجهزة المرتبطة به أو تعيق عملها.
٩. تجنب تغيير أو إتلاف أو شطب أي محتوى على منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة.
١٠. تجنب تعطيل خطوط الاتصال الاعتيادية بأي شكل من الأشكال.
١١. تجنب استخدام أي أداة أو برنامج للتدخل في تشغيل المنصات الإلكترونية أو تنفيذ أي نشاط فيها.
١٢. تجنب فك تشفير أو تفكيك أو إعادة تجميع أي من البرامج التي تشكل الموقع أو جزءاً منه.
١٣. تجنب نشر أو بث أي محتوى ضار يحتوي على برامج ضارة كالفيروسات أو غيرها بهدف الإضرار بأي أو معلومات أو الاستيلاء على ملكيتها.
١٤. تقديم الأعمال والأنشطة والاختبارات الإلكترونية من الطالب نفسه، ورفض قبول الأعمال المقدمة من آخرين أو من مصادر خارجية.
١٥. توضيح المطلوب في البريد الإلكتروني (الفكرة الأساسية) بشكل مختصر وواضح، مع مراجعة البريد والمشاركات والأنشطة الإلكترونية قبل إرسالها.
١٦. الحفاظ على سرية اسم المستخدم وكلمة المرور الصادرة من الجهات الرسمية، وعدم مشاركتهما مع الآخرين.
١٧. الحذر من التعامل مع الروابط المجهولة التي قد تؤدي إلى محاولات تصيد إلكتروني.
١٨. التأكد من الاتصال بشبكات الانترنت الآمنة.
١٩. التأكد من إغلاق المنصة التعليمية بالكامل بعد الانتهاء من الحصص الافتراضية حفاظاً على الخصوصية.



المادة (١٨): أدب السلوك الرقمي في المنصة الرقمية.

أ - الحضور والانصراف:

- ١- حضور فصول منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة في الوقت المحدد.
- ٢- الانصراف بعد انتهاء وقت الحصة في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة لمنع التشتت وتفادي بطء جهاز الحاسب الآلي.

ب - المشاركة الصحفية في الفصل في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة:

- ١- احترام مشاركات الطلبات والتعامل معهم بلطف، وتقبل النقد البناء من الآخرين.
- ٢- الابتعاد عن نطق أو كتابة الألفاظ البذيئة، أو أرسال وسائل مخلة بالآداب، أو عبارات تحفظ على العنصرية، والطائفية والقبيلية، والتسيير والإساءة واللمز والانتقاد من الآخرين ومجهوداتهم.
- ٣- رفض أي شكل من أشكال التنمر الإلكتروني على المعلمات أو الطالبات سواء على الأسماء، أو الصور، أو الألقاب، أو المشاركين الصحفية.
- ٤- عدم تسجيل أو تصوير ما يحدث داخل الفصل في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة ونشر في أي وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٥- الاستئذان قبل المشاركة الإلكترونية برفع اليدي من خلال البرنامج، والحديث بعد الاستئذان من المعلمة.
- ٦- إغلاق مكبر الصوت أو الكاميرا، وعدم فتحها إلا بإذن المعلمة.
- ٧- ارتداء الملابس اللائقة والرسمية عند المشاركة من خلال الكاميرا مع مراعاة الذوق العام.
- ٨- التأكيد من الملفات المرفوعة مسبقاً قبل مشاركتها في الحصة الافتراضية في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة
- ٩- مراعاة استخدام اللغة العربية وقواعد الأملاء وصحة الكتابة في المشاركة الإلكترونية.
- ١٠- الابتعاد عن أرسال الصور أو المتصفحات التعبيرية والاختصارات في المحادثات أثناء الحصة منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة دون إذن المعلمة.





المادة (٢٣) : المشكلات السلوكية من الدرجة الأولى للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

الإجراء الأول:

التنبيه الشفهي الأول من المعلم أو إدارة المدرسة للطالب عن السلوك وأضراره المترببة، وكونه يعد سلوكاً غير مرغوب بأسلوب تربوي حكيم.

الإجراء الثاني:

التنبيه الشفهي الثاني من المعلم، أو إدارة المدرسة عند مباشرة الموقف بأسلوب تربوي حكيم، وتعزيز السلوك الإيجابي.

الإجراء الثالث:

- تدوين المشكلة السلوكية من المعلم المباشر للموقف في سجل المشكلات السلوكية وتوقع الطالب عليها.
- إشعارولي امر الطالب هاتفياً بمشكلة الطالب السلوكية.
- حسم درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب من قبل إدارة المدرسة، مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك. إحالة الطالب إلى الموجه الطلابي لدراسة حالته.

الإجراء الرابع:

- دعوةولي امر الطالب الكترونياً وإخباره بسلوك الطالب غير المرغوب فيه، والاتفاق على خطة لتعديل السلوك بين الأسرة والمدرسة يقوم بها الموجه الطلابي.
- حسم درجة واحدة من درجات السلوك الإيجابي للطالب من قبل إدارة المدرسة، مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- تحويل الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة لبحث أسباب عدم استجابة الطالب لإجراءات تعديل السلوك، وإيجاد الحلول المناسبة للمشكلات السلوكية وفق تقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة.

١- التأخر في حضور الحصة الافتراضية.

٢- الخروج المتكرر من الحصص الافتراضية في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة بدون عذر.

٣- التأخر عن الاصطفاف الصباحي -في حال كان الطالب متواجداً داخل المدرسة – أو العبث أثناءه.

٤- إعاقة سير الحصص الافتراضية مثل: الكتابة في المحادثة وتشتيت انتباه الطالبة والمقاطعة المستمرة غير الهدافة لشرح المعلم أثناء الحصة.





المادة (24) : المشكلات السلوكية من الدرجة الثانية للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد .

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

الإجراء الأول:

- تحويل الطالب الى إدارة المدرسة ويتمد معه ما يلي.
- أخذ تعهد على الطالب بعدم تكرار المشكلة.
- إشعارولي الأمر هاتفياً بمشكلة الطالب السلوكية والإجراءات المتخذة.
- حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي للطالب. مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- إحالة الطالب الى الموجه الطلابي لدراسة حالته

الإجراء الثاني:

- دعوةولي امرالطالب الكترونيا" وإخباره بسلوك الطالب غير المرغوب به.
- حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي للطالب. مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك
- متابعة حالة الطالب من الموجه الطلابي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثالث:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الثاني.
- إحالة الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي لوضع الحلول المناسبة وفقاً لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي.

١- الهروب من الحصة الافتراضية.

٢- الارسال المتعمد لمواد أوروبا ط ليس لها
علاقة بالمحظى.



المادة (٢٥): المشكلات السلوكية من الدرجة الثالثة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

الإجراء الأول:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- دعوةولي أمرطالب الكترونياً، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة، وأخذ تعهد خطى على الطالب إلكترونياً بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيعولي الأمر الكترونياً بالعلم
- جسم ثلاث درجات من السلوك الإيجابي للطالب مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- الاعتذار إلى من أساء إليهم.
- متابعة حاليه من الموجه الطلاي لدراسة الحالة.
- متابعة حاليه من الموجه الطلاي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثاني:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول
- تحويل الطالب إلى لجنة التوجيه الطلاي لوضع الحلول المناسبة وفقا لتقريردراسة الحالة من الموجه الطلاي.

- استخدام صور منافية للقيم والذوق العام في حالة الطالب
- التلتفظ بكلمات نابية على الطلبة، أو تهديداتهم أو السخرية منهم.
- تصويرأوتسجيل الدروس الافتراضية ونشرها.
- إساءة استخدام معلومات الدخول الشخصية في المنصات التعليمية.



المادة (٢٦): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

الإجراء الأول:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- دعوةولي أمرطالب الكترونياً، وتوضيحةجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة أخذ تعهد خطى على الطالب إلكترونياً بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيعولي الأمر الكترونياً بالعلم حسم عشر درجات من السلوك الإيجابي للطالب مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة، وإشعارولي الأمر بذلك.
- الاعتذار إلى من أساء إليهم.
- متابعة حاليه من الموجه الطالبي لدراسة الحالة.
- متابعة حاليه من الموجه الطالبي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثاني:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول مع تغيير إجراءات خطة تعديل السلوك.
- تحويل الطالب إلى لجنة التوجيهي للطالب لوضع الحلول المناسبة وفقاً لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطالبي

- كتابة عبارات، أو إرسال صور، أو مقاطع فيديو مخلة بالآداب للمعلمين أو زملائهم من الطلبة.
- التصوير أو التسجيل الصوتي للمعلمين أو الطلبة.





المادة (٢٧): المشكلات السلوكية من الدرجة الخامسة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

- تدون إدارة المدرسة محضر لإثباتات الواقع.
- دعوةولي أمرطالب الكترونياً، وتبليغه بمشكلة الطالب والإجراءات المرتبطة على ذلك.
- حسم خمس عشر درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعدي سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة، وإشعارولي أمره بذلك
- اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
- متابعة حالة الطالب من قبل الموجه الطالبي وتقديم الخدمات التربوية.

- الإساءة أو الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام.
- الإساءة للدولة أو رموزها.
- بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة، أو مسيئة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية.
- الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب العنصرية أو الفتن القبلية والطائفية والمذهبية بالمدرسة.
- ابتزاز الطلبة.
- التنمر الإلكتروني.
- التحرش الجنسي الإلكتروني.
- المظاهر أو الصور أو الشعارات التي تدل على الشذوذ الجنسي أو الترويج لها.
- الترويج للمخدرات.
- الجرائم المعلوماتية بكل أنواعها.





المادة (٣٣): إجراءات التعامل مع الطلبة المتغيبين بعذر خلال العام الدراسي

يتم التعامل مع الطالب الذي يتكرر غيابه بعذر مقبول (سواء كانت أيام متصلة أو منفصلة) وفق الإجراءات التالية:

ال التواصل معولي الأمر في نفس اليوم الذي يغيب في الطالب من خلال الرسالة النصية أو المكالمة الهاتفية للاستفسار عن سبب الغياب	أيام الغياب
الإجراءات المتخذة	
<ul style="list-style-type: none"> • تحويل الطالب للموجة الطلابي لتقديم الدعم والخدمات التربوية المناسبة له (خطة التعلم في أيام الغياب) ودراسة الحالة إذا احتاج الأمر 	
<ul style="list-style-type: none"> • استدعاءولي الأمر، ويعقد اجتماع حضوري معه يتضمن ما يلي: 	٣
<ul style="list-style-type: none"> - إبلاغه بالإجراءات المرتقبة على غياب ابنه. 	
<ul style="list-style-type: none"> - تقييم الخدمات التربوية والخطة العلاجية المقدمة للطالب وتحديثها بما يلزم وفق الحالة. 	
<ul style="list-style-type: none"> • في حال عدم التزامولي الأمر بالخطة التربوية (خطة التعلم في أيام الغياب) يحال الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي، ويتم تنظيم جلسة توعوية معولي الأمر، للتاكيد على أهمية اتباع الخطط التربوية والعلاجية. 	٥
<ul style="list-style-type: none"> • في حال الاشتباه بتعرض الطالب للإهمال تخاطب المدرسة الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتهما التنفيذية، وإشعار إدارة التعليم بذلك. 	١٠
<ul style="list-style-type: none"> • تتخذ المدرسة الإجراءات النظامية المطلوبة بالتنسيق والمتابعة مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة حيال ما تم من إجراءات للحالات المحالة لهم. 	





المادة (٣٤): إجراءات التعامل مع الطلبة المغيبين بدون عنصر خلال العام الدراسي

ملاحظات	الإجراءات المتخذة	أيام الغياب
<p>في حال كانت أيام الغياب متصلة (أياماً أو أكثر) تifaxط المدرسة الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتهما التنفيذية</p> 	<ul style="list-style-type: none"> • تحويل الطالب للموجة الطلابي لتقديم الدعم والخدمات التربوية المناسبة له (خطة التعلم في أيام الغياب) ودراسة الحالة إذا احتاج الأمر • عند استمرار الغياب يستدعي ولي الأمر، ويعقد اجتماع حضوري معه يتضمن ما يلي: معه يتضمن ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> - إبلاغه بالإجراءات المترتبة على غياب ابنه - تقييم الخدمات التربوية والخطة العلاجية المقدمة للطالب وتحديثها بما يلزم وفق الحالة. - استمرار تقديم الخدمات التربوية للطالب ومتابعة حالته. 	٤
	<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء ولي الأمر لمناقشة أسباب الغياب. • إحالة الطالب للجنة التوجيه الطلابي، وعقد اجتماع لمراجعة الخطة التربوية للطالب ومتابعة حالته • تنبيه ولي الأمر بالإجراءات المترتبة على استمرار غياب ابنه. 	٥
	<ul style="list-style-type: none"> • مخاطبة الجهات ذات الاختصاص من قبل المدرسة حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتهما التنفيذية، وإشعار إدارة التعليم بذلك. • متابعة الإجراءات والتنسيق من قبل المدرسة بعد اتخاذ الإجراءات النظامية المطلوبة، مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة، حيال ما تم من إجراءات للحالات المحالة لهم. 	١٠



المراجع:

- ١- لائحة قواعد السلوك والمواظبة لطلبة التعليم العام الإصدار الخامس ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م .
- ٢- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف الثاني متوسط الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م .
- ٣- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف السادس الابتدائي ، ص ٢٦ ، الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م .
- ٤- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف السادس الابتدائي ، ص ٣٧ ، الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م .





وزارة التعليم

Ministry of Education

الملاحق



النماذج

النماذج	م
نموذج الالتزام المدرسي	.١
نموذج رصد درجات السلوك المتميز	.٢
بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (١)	.٣
بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (٢)	.٤
ملاحظاتولي الأمر	.٥
إحصائية الطالبة للغياب خلال الفصل الدراسي	.٦



نموذج الالتزام المدرسي

<p>الاسم: المرحلة: الصف: <p>نعم أنا الطالب/الطالبة الموضح اسمه وبياناته أعلاه. قد اطلعت على محتوى قواعد السلوك والمواظبة. وبناء عليه أتعهد أن ألتزم بالأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواظبة.</p><p>التوقيع: التاريخ // 14 هـ</p></p>	خاص بالطالب/الطالبة
<p>نعم أناولي أمر الطالب/الطالبة الموضح اسمه وبياناته أعلاه. قد اطلعت على محتوى بقواعد السلوك والمواظبة. وبناء عليه أتعهد أن أتعاون مع إدارة المدرسة في سبيل مصلحة ابني/ابنتي، ليكون ملتزماً بالأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواظبة، وأتحمل مسؤولية صحة أرقام التواصل التالية:</p> <p>الاسم: التوقيع: التاريخ / 14 هـ العمل: هاتف العمل: هاتف المنزل: رقم الجوال: رقم آخر:</p>	خاص بولي الأمر

ملحوظة:

١. يؤخذ توقيع الطالب وولي الأمر في بداية العام الدراسي.
٢. تحفظ النماذج في ملف خاص لدى وكيل/وكيلة شؤون الطلبة.



نموذج رصد درجات السلوك المتميز

الصف /

اسم الطالبة /

توقيع راصد السلوك	اسم راصد السلوك	شواهد السلوك المتميز	تاريخ التنفيذ	الدرجة المستحقة	ممارسات السلوك المتميز المقترحة
				٦	انضباط الطالبة وعدم غيابها بدون عذر خلال الفصل الدراسي.
				٦	المشاركة في الخدمة المجتمعية خارج المدرسة. تقديم فعالية حوارية المشاركة في حملة توعوية عرض تجارب شخصية ناجحة. الالتحاق ببرنامج أو دورة.
				٤	المشاركة في مجالات الأنشطة المدرسية التالية: مهارات الاتصال (العمل الجماعي، التعلم بالقرآن...). مهارات القيادة والمسؤولية كالخطيط - التحفيز، المهارات الرقمية (إعداد العروض، تصميم المحتوى الإلكتروني) مهارة إدارة الوقت.
				٢	كتابة رسالة شكر (مثلا رسالة للوطن، لقيادة الرشيدة للأسرة، للمعلم...) المشاركة في الإذاعة التعاون مع الزميلات والمعلمات وإدارة المدرسة.
				٦	إذا اكتسب الطالبة سلوكاً متميزاً غير ما ذكر في موضوعات أو ممارسات السلوك المتميز المقترحة.

موضوعات ممارسات السلوك المتميز المقترحة

٤- التوعية بالاعتدال ونبذ التطرف	٣- تعزيز اللغة العربية	٢- تاريخ المملكة وأحد رموزها	١- الولاء للقيادة والوطن
٨- الحد من التنمر	٧- تنمية مهارات الحوار	٦- تعزيز الرفق ونبذ العنف	٥- التسامح والاحترام ونبذ العنصرية
١٢- الاعتناء بالبيئة	١١- التطوير الشخصي	١٠- أخطار المخدرات	٩- المهارات النفسية والاجتماعية



بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (١)

اسم الطالبة / _____
الصف / _____



بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (٢)

اسم الطالبة / _____
الصف / _____



وزارة التعليم

Ministry of Education



وزارة التعليم

Ministry of Education

المملكة السعودية العربية

وزارة التعليم

ملاحظات ولي الأمر

الصف /

اسم الطالبة /

افادة إدارة المدرسة	الموضوع	التاريخ	اليوم





إحصائية الطالبة للغياب خلال الفصل الدراسي

م	الشهر	اليوم	التاريخ	شاهد الغياب بعذر	بدون عذر
١			١٤٤٧ / / هـ		
٢			١٤٤٧ / / هـ		
٣			١٤٤٧ / / هـ		
٤			١٤٤٧ / / هـ		
٥			١٤٤٧ / / هـ		
٦			١٤٤٧ / / هـ		
٧			١٤٤٧ / / هـ		
٨			١٤٤٧ / / هـ		
٩			١٤٤٧ / / هـ		
١٠			١٤٤٧ / / هـ		
١١			١٤٤٧ / / هـ		
١٢			١٤٤٧ / / هـ		
١٣			١٤٤٧ / / هـ		
١٤			١٤٤٧ / / هـ		
١٥			١٤٤٧ / / هـ		





وزارة التعليم

Ministry of Education

ثُمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ